2568 - من قتل وزغا في أول ضربة كتبت له مائة حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة دون الأولى وإن قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية .

رواه أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة رضي ا تعالى عنه